

((منكراً تفاهم بين))
كلية شط العرب الجامعة / جمهورية العراق
الجامعة الهاشمية / الأردن
جامعة تسوير / جمهورية أذن فرانس

نظراً لأهمية التعليم باعتباره عاملأً من عوامل التنمية الشاملة وركيزة مهمة من ركائز بناء المجتمع الحديث ولرغبة كلية الكوت الجامعة / جمهورية العراق والى
المشار إلىهما فيما
 بعد بالطرفين في تعزيز العلاقات في المجالين العلمي والتقافي وتبادل الخبرات بالاستفادة المشتركة من امكانيات الطرفين وتعزيز الروابط العلمية والانسانية والتي تصب في خدمة الانسان وتقدمه ورفعه وتفعيل الحوار التقافي بين
 الحضارات فقد اتفقا على ما يلى :

المادة الاولى

يتبادل الطرفان المتعاقدان زيارات اعضاء الهيئة التدريسية وفق المجالات الآتية :

اولاً:

اجراء بحوث مشتركة ولمدة تتراوح ما بين (١-٣) شهر.

ثانياً:

تبادل الخبرات والقاء المحاضرات لمدة تتراوح ما بين (٤-٦) أسابيع .

ثالثاً:

التدريس لمدة فصل دراسي واحد .

رابعاً:

تفوز البنود في هذه المجالات وفقاً للأنظمة الداخلية لكل من الجامعتين المتعاقدتين وبعد الموافقة الخطية لكل من رئيسيهما وبمراسلات مسبقة في ذلك

topelyarm



المادة الثانية

أولاً:

يوجه كل من الطرفين المتعاقدين إلى ممثلي الطرف الآخر الدعوة للمشاركة في المؤتمرات والندوات العلمية واللاقات الدراسية ويدعى الباحثون من ذوي العلاقة للمشاركة فيها وتحمّل الجهة الداعية جميع النفقات (الاستضافة والمشاركة) عدا أجور السفر الدولي .

ثانياً:

تسعى الجامعتان لآليات العمل والتعاون مع المؤسسات البحثية والانتاجية للتدريب أو التخطيط وتعريفها لخريجيها وطلابها .

المادة الثالثة

يتبادل الطرفان المتعاقدان زيارات لأعضاء الهيئة التدريسية والجهازين الإداري والفني لغرض التدريب أو تبادل الخبرات ويحدد العدد والاختصاصات ومدة الزيارة بالمراسلات المسنوبة وتحمّل الطرف المرسل نفقات السفر ذهاباً وإياباً ويؤمن الطرف المستقبل نفقات الإقامة ومخصصات الاستضافة .

المادة الرابعة

يتبادل الطرفان المتعاقدان الكتب والمطبوعات والدوريات العلمية ونتائج البحث في المجالات العلمية وباللغات التي تخدم الطرفين المتعاقدين ، يكون هذا التبادل مراعياً لقوانين حماية الملكية الفكرية المطبقة في كلا البلدين .

المادة الخامسة

يتبادل الطرفان المتعاقدان الوفود الطلابية في زيارات علمية وثقافية وتحمّل الطرف المرسل نفقات السفر (ذهاباً وإياباً) وتحمّل الطرف المستقبل نفقات الإقامة والتنقلات الداخلية ومخصصات يومية ولقرة تراوح ما بين (٤-١) أسابيع على أن يرافق ويرأس الوفد الطابي عضو هيئة تدريسية كمشرف على الزيارة ويتحقق على العدد والمدة في المراسلات المسنوبة بين الطرفين المتعاقدين .

Abdullah Al-Shehri

Dr. Huda Al-Shehri



المادة السادسة

أولاً:

يتم تبادل البرامج التنفيذية المتعلقة بتطبيق هذه المذكرة على اختصاصات ونشاطات معينة تهدف إلى تطوير التعاون بين الجامعتين.

ثانياً:

يعين منسق لتنفيذ المذكرة من قبل كل جامعة يسهر على حسن التطبيق وفق أحكامها ويكون تعين المنسق من قبل كل من الطرفين المتعاقدين.

المادة السابعة

أولاً:

يتم تبادل البرامج التنفيذية المتعلقة بتطبيق هذه المذكرة على اختصاصات ونشاطات معينة تهدف إلى تطوير التعاون بين الجامعتين.

ثانياً:

يعين منسق لتنفيذ المذكرة من قبل كل جامعة يسهر على حسن التطبيق وفق أحكامها ويكون تعين المنسق من قبل كل من الطرفين المتعاقدين.

المادة الثامنة

أولاً:

تحدد ماهية كل زيارة وعدد الزائرين بموجب مراسلات مسبقة.

ثانياً :

في حال إضافة أي فقرة جديدة أو إجراء أي تعديل على نصوص هذه المذكرة يتم الاتفاق على ذلك سلفاً بين الطرفين المتعاقدين ولا يجوز تعديل أو تجديد هذه المذكرة إلا بموجب هذه الموافقة الصريحة والخطية لكل من الطرفين المتعاقدين.

Aqelbyasim



ثالثاً:

أية نشاطات أخرى يتم الاتفاق عليها وفق بروتوكولات لاحقة.

المادة التاسعة

تدخل مذكرة التفاهم حيز النفاذ من تاريخ التوقيع عليها ومن قبل الطرفين المتعاقدين وبعد مصادقة الجهات المختصة وتبقى نافذة لمدة خمس سنوات قابلة للتمديد مالم يتقدم أحد الطرفين المتعاقدين بطلب تحريري لأنها انتهت قبل (٦) أشهر من تاريخ انتهاء العمل بها.

المادة العاشرة

يتم حل النزاعات الناجمة عن تنفيذ مذكرة التفاهم أو تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل إلى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تسوية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة إلى حل يتم انتهاء العمل بمنكرة التفاهم.

المادة الحادية عشر

يتم الاتفاق على الأمور المالية والإدارية بالاتصال المباشر بين الطرفين على أن تحدد تفصيلاً لاتهما بموجب برنامج تنفيذي يلحق بمحنة المذكرة، ويكون جزء لا يتجزأ منها.

المادة الثانية عشر

يتم حماية وتعزيز حقوق الملكية الفكرية بالتوافق مع قوانين وأنظمة كلا البلدين.

المادة الثالثة عشر

في حالة الغاء المذكرة أو ايقاف العمل بها يتوقف الطرفان على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ بتنفيذها ولحين انتهاء منها.



المادة الرابعة عشر

بيان اللغات التي دونت بها مذكرة التفاهم والجبيبة القانونية لهذه اللغات فضلاً عن تحديد اللغة التي يعول عليها في تفسير بنود المذكرة.

المادة الخامسة عشر

تسهيل منح سمة الدخول لكلا الطرفين.

كُتِّبَتْ هَذِهِ الْمَذْكُورَةُ فِي (٥) صَفَحَاتٍ وَتَشْمَلُ عَلَى (خَمْسَةِ عَشَرَ) مَادَةً.

تم توقيع الاتفاقية في مدينة يالوفا / الجمهورية التركية بتاريخ ٢٠٢١/٧/٤
الموافق ١٤٣٣ هجري بنسختين لكل منهما نفس الحجة القانونية.

وَاللَّهُ وَلِي التَّوْفِيقُ




الطرف الأول
كلية شط العرب الجامعة

جمهورية العراق
د. عقيل محمد حاس

عن
العدد
٢٠٢١/٧/٤

الطرف الثاني
جامعة تونس
جمهورية أثينا

الله اعلم راهوا



أصادق على مذكرة التفاهم
د. طه حمزة
د. سليمان
كلية شط العرب الجامعة
الشهادة